

التقليد

من مسائل الجاهلية

(المسألة الرابعة من مسائل الجاهلية للإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله)

لفضيلة الشيخ

صالح بن عبد العزيز آل الشيخ

حفظه الله تعالى

النُّسخة الإلكترونية (٢)

الشيخ لم يراجع التفريع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال شيخ الإسلام والمسلمين مجدد الدين محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

(المسألة الرابعة) أن دينهم مبني على أصول أعظمها التقليد، فهو القاعدة لجميع الكفار أولهم وآخرهم، كما قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَرِهِمْ مُقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانَ الشَّيْطَانُ يَدْعُوهُمْ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ [لقمان: ٢١]، فأتاهم بقوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ بِوَحْدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مِثْلِي وَفِرْدَائِي ثُمَّ نَنْفَكُوا مَا يَصَاحِبُكُمْ مِنْ جَنَّةٍ﴾ [سبأ: ٤٦] الآية، وقوله: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣].

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله حق حمده، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن نبينا محمداً عبد الله ورسوله، وخيرته من خلقه وصفيه وخليله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهداهم إلى يوم الدين.
أما بعد:

فهذه (المسألة الرابعة) من المسائل التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية، خالفهم في ذلك بقوله وبفعله، وهذه المسألة الرابعة هي: (أن دينهم مبني على أصول أعظمها التقليد) وهذه الخصلة؛ بل هذا الأصل انبني عليه غيره من المسائل عندهم.

الأصل ما هو بيني عليه غيره.

كما أن الفرع ما يبنني على غيره.

فأهل الجاهلية بنوا على هذا الأصل أشياء متعددة من أمور دينهم، وذلك الأصل هو التقليد. والتقليد أصله في اللغة من جعل القلادة، تقول: قلّدت البعير. أي جعلت على عنقه قلادة، أو عقالا أو نحو ذلك.

وهو في الاصطلاح قبول قول الغير من غير حجة ولا برهان.

فالتقليد يكون بأن تقول ما قال غيرك من دون حجة ولا برهان، أو أن تفعل فعله من دون حجة ولا برهان.

وأهل الجاهلية كانوا على هذا التقليد في قولهم وفي عملهم.

فمن جهة القول: قالوا على الله جل وعلا بلا علم، جعلوا مع الله جل وعلا آلهة أخرى، وأثبتوا أنها آلهة بقولهم، كذلك قال طائفة من أهل الجاهلية: إن عيسى هو ابن الله، وقال آخرون: إن عزيزا هو ابن الله، وقال آخرون: إن الله جل وعلا تسلب عنه نعوت جلاله وأساميهِ السامية وصفاته العالية، ونحو ذلك من أنواع الملل والنحل.

كذلك من جهة الفعل: كانوا يفعلون مثل ما فعل من كان قبلهم، بحر من كان قبلهم البحائر فبحروها، وسيبوا السوائب فسيبوا، اتخذوا آلهة مع الله جل وعلا دعواها واستغاثوا بها وذبحوا لها، ففعلوا مثل

فعلهم، تبرّك من كان قلبهم بالأحجار والأشجار ففعلوا مثل فعلهم.

فهذا هو عين التقليد، إذ إنهم فعلوا مثل ما فعل من كان قلبهم دون أن يعلموا الحجة، وتخلص من هذا طائفة ممن كان في الجاهلية سُمُّوا الحنفاء فلم يقبلوا قيل المشركين ولم يقبلوا أفعالهم؛ بل راموا الحجة والبرهان وخرجوا إلى الدليل فخالفوا أولئك، فسُمُّوا الحنفاء؛ لأنهم مالوا عن طريق أهل الشرك وتشبهوا بأبيهم إبراهيم عليه السلام.

قال جل وعلا في وصف مشركي قريش: ﴿بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٢]، لما أتاهم النبي ﷺ بالتوحيد ونبذ الشرك وبطاعة الله وطاعة رسوله عليه الصلاة والسلام قالوا: ﴿وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّهْتَدُونَ﴾ وجدوا آباءهم على دين، ف(الأمة) في هذه الآية معناها الدين والملة والأمة في القرآن جاءت على أنحاء: منها أن يكون معنى الأمة الدين والملة كما في هذه الآية.

ومنها أن يكون معنى الأمة الإمام الذي يقتدى به في الخير كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٠] معنى قوله: ﴿كَانَ أُمَّةً﴾ كان إماما يقتدى به في الخير. ومن معاني الأمة الجيل من الناس المتميز عن غيره بوصف أو لغة أو نحو ذلك.

ومن معاني الأمة المدة من الزمن إذا طالت كما في قوله تعالى في سورة يوسف: ﴿وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ [يوسف: ٤٥] أي تذكر بعد مدة طويلة من الزمن، يعني المدة هي التي ذكرها الله جل وعلا في قوله: ﴿فَأَنسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ فَلَبِثَ فِي السِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ﴾ [يوسف: ٤٢].

ففي هذه الآية في قولهم ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ﴾ يعني على ملة ودين، وهذه الملة وذلك الدين الذي قلدوا فيه الآباء والأجداد ليس لهم عليه برهان، وإنما هو بدعة ورأي رآه آباؤهم وأجدادهم فأخذوا بفعلهم واقتفوا أثرهم من دون أن يكون لهم حجة من الله جل وعلا.

ومع ذلك يزعمون أنهم مهتدون قال جل وعلا مخبرا عن قولهم: ﴿وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّهْتَدُونَ﴾؛ يعني أنهم على الهدى، وهذا قول طائفة منهم، فطائفة كانت تعتقد أن ما هم عليه من الدين هدى، وطائفة أخرى من أهل الجاهلية تعلم أن الدين الذي هم عليه، وجاء النبي ﷺ برده ونقضه وهدم بنيانه ونقض أركانه أنه ليس صواباً، وإنما جحدوا رسالة النبي ﷺ استكباراً.

فطائفة منهم يعتقدون هداية أنفسهم وهداية آبائهم وأجدادهم. وطائفة لم يكونوا كذلك بل كانوا يعتقدون أن ما جاء به النبي ﷺ حق؛ ولكن يمنعهم من اتباعه إما الكبر، وإما خشية القيل عليهم وخشية أن يزول جاههم وسمعتهم.

قال أبو طالب في بيته المشهور:

ولقد عملت بأن دين محمد من خير أديان البرية دينا
ولولا الملامة أو حذار مسبة لوجدتني سمحا بذلك مبينا

لولا أن يلام ولولا أن يسب لاتبع دين النبي ﷺ.

كذلك أبو جهل بعد أن سمع هو وآخرا من معه ترتيل النبي ﷺ للقرآن وما في ذلك الترتيل من تأثير على النفس تكرر ذلك منهم ثلاث ليال حتى اجتمعوا في نصف الطريق في القصة المعروفة، ثم قال أبو جهل في ضمن ما قال: إن بني عبد مناف تصدقوا وتصدقنا، وأطعموا وأطعمنا وسابقوا وسابقنا، حتى إذا كنا كفرسي رهان، قالوا: منا رجل يأتيه الوحي من السماء وليس منكم أحد، والله لا نؤمن به أبدا. فصده عن ذلك الاستكبار.

وإذن حال أهل الجاهلية في رد الرسالة على صفتين:

منهم من كان يردّها استكبارا وعنادا.

منهم من كان يعتقد أنه مهتد كما قال جل وعلا مخبرا على قولهم: ﴿وَأَنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّهْتَدُونَ﴾.

ثم بيّن جل وعلا أن دين الجاهليين مبني على التقليد للآية التي استدلت بها إمام الدعوة رَحِمَهُ اللهُ فقال:

﴿وَكَذَٰلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِّنْ نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾ (٢٣)

[الزُخْرَف] فبيّن جل وعلا أن هذا الأصل - وهو التقليد؛ تقليد الآباء والأجداد والقول بمثل قولهم والفعل بمثل أفعالهم بدون حجة ولا برهان - أنه لم يتفرد به قومك يا محمد؛ بل كان ذلك أصلا من أصول كل من أرسل إليه نذير، ففي قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِّنْ نَّذِيرٍ﴾ هذا عموم؛ بل نص في العموم بأن كل نذير في جُوبه بمثل هذا، جُوبه بأن يقال له: ﴿وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾؛ يعني وجدوا آباءهم على دين ولم يتركوا ذلك الدين.

هذا الذي كان عليه أهل الجاهلية، دينهم مبني على هذا الأصل، وعن هذا الأصل تفرّعت أشياء:

- منها أنهم ردّوا التوحيد.
- ومنها أنهم ردّوا الرسالة.
- ومنها أنهم استضعفوا المؤمنين وظلموهم.
- ومنها أنهم أحلوا الحرام وحرّموا الحلال إقتداءً بآبائهم.
- ومنها - وهي الأخيرة - أنهم ابتدعوا أشياء وصاروا عليها تباعا لمن كان قبلهم.

وهذه الأمور وقعت في هذه الأمة، وهذا هو مراد إمام الدعوة من إيراد هذه المسألة؛ أن أهل الجاهلية كان دينهم مبني على أصول أعظمها التقليد، هذا الداء الذي هو التقليد سرى في هذه الأمة، فأصبح طوائف من الأمة لا يعرفون من الدين ما كان عليه الدليل والبرهان، وإنما ما كان عليه الآباء والأجداد، أو ما كان عليه المشايخ، أو ما كان عليه المعلمون، ونحو ذلك، وهذا وجد في الأمة على أنحاء، ووجد في الأمة في طوائف منها:

الطائفة الأولى المتكلمون: المتكلمون أخذوا - مقلدين - بدين اليونان، فإن فلاسفة اليونان سواء كانوا قدماء أو كانوا متوسطين، أم كانوا ممن تأثر باليونانيين من أهل الإسكندرية وغيرهم ممن شهروا بأصحاب فلسفة الإشراق وغيرهم، هؤلاء قلدهم المتكلمون في أعظم أمر ألا وهو: أن الدليل القطعي

قاطع وأنّ الدليل السمعي ظني، فإذا عارض الدليل العقلي الدليل السمعي أبطل الدليل السمعي وأخذ بالدليل العقلي، وهذا الأصل أصلوه وجعلوه قانوناً عندهم.

وبناء على هذا الأصل نُفِيت الصّفات صفات الباري جل وعلا، وأولّت نعوت جلاله، وأولّت الأسماء، وحُرِفَت النصوص، وأبطل القول بالقدر وغير ذلك من المسائل المشهورة.

المتكلمون أخذوا بقول اليونان في هذا الأمر، تبع هذا الأمر وهذا الأصل عندهم أنهم قالوا: إن الغاية من خلق الجن والإنس أن يعرفوا الله. إن الغاية التي بها يكون الرجل أو يكون المكلف مؤمناً أن يكون عارفاً بالله، فصار التوحيد عندهم توحيد الربوبية لا غير، فإذا وُحِدَ العبد منهم ربه في ربوبيته صار عنهم موحداً، وهذا التوحيد عندهم تبعوا فيه اليونان بأنه لا بد أن يكون عن نظر؛ يعني لا يكون المرء عند اليونان إلى الحقيقة أو الحكمة التي هي الفلسفة لا يصل إليها إلا بعد النظر، فطالبوا بالنظر اتباعاً أو تقليداً لقول فلاسفة اليونان؛ لأنهم وثقوا بعقولهم مع أن الشرع ناقض لهذا الأصل من أسسه.

كذلك بتفسير شهادة أن لا إله إلا الله كما سبق أن ذكرت لكم فسروا الإله بأنه القادر على الاختراع، وهذا من تقليدهم للفلسفة القديمة، هؤلاء المتكلمون نالوا شهرة بين المسلمين في أوقاتهم، فأصبح الناس من بعد يقلدونهم في دينهم، فأصبح الدين -الذي هو الاعتقاد- أصبح هو ما قاله أولئك المتكلمون، فظهرت الفرق المختلفة وكل فرقة تتبع أقوال أكابرهم، وإذا أتيتهم بالأدلة والبراهين التي تنقذ دينهم وتنقذ أصولهم احتجوا عليك بقول فلان وفلان من أكابرهم، وهذا ظاهر في الملل والمذاهب المختلفة مثل:

مثلاً المعتزلة، مثل الأشاعرة، الماتريدية، الكرامية، الإباضية وغيرهم من الملل، أو المذاهب الموجودة اليوم، هؤلاء إذا ناقشت واحداً منهم يحيلك على قول أكابر علماء ذلك المذهب، وهذا هو التقليد المذموم؛ لأنه إذا أتيت بالدليل من الكتاب والسنة رفض، وإذا أتيت بقول شيخه أو بقول إمامه القريب أو البعيد قبله ثقة منه بفهم إمامه، وهو يرفض الدليل والاحتجاج به هذا نوع.

النوع الثاني ما جرى في الأمة من عبادة غير الله ومن تعظيم المشاهد والقبور والأضرحة من البناء عليها حتى ترى ذل في فناء كثيرة؛ بل وفي أكثر البلاد قبل دعوة الإمام المجدد رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، لما أتى المصلحون في كل بلد، كل بلد يجابه المصلحين فيها أهلها بقولهم: هل كنتم أعلم بمن قبلكم من العلماء؟ هل أنتم تعلمون أكثر ممن كان قبلكم سبقكم مشايخكم فلان وفلان وفلان، كانوا يسكتون عن هذه الأمور كانوا لا ينكرونها، كانوا يقرونها، كانوا يحضرون تلك المشاهد ونحو ذلك من الكلام، فيستدلون بالآباء والأجداد على صحة ما هم عليه من الدين، وينقضون بذلك التقليد الدلائل من الكتاب والسنة، وهذا البلاء العام طالما اشتكى منه المصلحون الذين أرادوا تجديد التوحيد، تجديد الدعوة بذلك الوقت وجوبه به إمام الدعوة في هذه البلاد أعظم مجابهة، فكانوا يحتقرون فهمه واستدلّاه بالكتاب والسنة ويستدلّون عليه بفعل المشايخ من قبل، بفعل الآباء والأجداد والحجة في الدليل ليس الحجة في فعل أحد دون رسول الله ﷺ.

ففي أمر التوحيد أعظم ما عند الخرافيين التقليد تعظيمهم لأفهام من كان قبل، ولهذا تجد بعضهم إذا

جوبه بالحجة وبالدليل وبالآيات الكثيرة في هذا الباب وبالأحاديث الكثيرة يورد عليك أقوال من سبق من العلماء، يقول: الشيخ الفلاني قال في الكتاب الفلاني لا بأس بالتوسل بالصالحين، الآخر قال: لا بأس الاستشفاع بالموتى، الثالث قال: كذا.

أنت تحتج عليهم بكلام الله جل وعلا وكلام رسوله ﷺ وقول سلف هذه الأمة، وهو يحتج عليك بقول أكابر العلماء الذين أخطؤوا في تلك المسائل، أو بقول آبائه وأجداده.

هذا الذي سيواجهه أكثركم إذا كان ليس في هذه البلاد في هذه المسألة ورحل إلى بلده مثل مثلاً ذهب إلى اليمن أو ذهب إلى السودان أو إلى مصر أو نحو ذلك من البلاد التي يفشو فيها الشرك، إذا احتج عليهم بالدلائل من الكتاب والسنة لن يسمعوهم سيحتجوا عليه بتقليد الآباء والأجداد، وهذا هو دين أهل الجاهلية، وهذا نحن مأمورون أن نخالفهم فيه وأن يكون ديننا مبني على الاتباع قال جل وعلا: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَدَّمُونَ وَالَّذِينَ تَبَعُواهُمُ بِحَسَنِ الْتَوْبَةِ﴾ [التوبة: ١٠٠]، فأثنى على من جاء بعدهم أنهم متبعون للسلف، متبعون للسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار فقال: ﴿وَالَّذِينَ تَبَعُواهُمُ بِحَسَنِ﴾ فدل على أن المحمود هو الاتباع.

والاتباع هو قبول القول بحجته، هذا هو الاتباع.

ونحن ما سرنا في مسائل التوحيد إلا عن دليل وبرهان، وكل موحد يعرف دلائل التوحيد وأنه ما صار فيها لأجل قول فلان وقول فلان؛ بل لأنها هي المسائل التي عليها الدليل الواضح.

فلهذا كان بعض الناس في هذه البلاد - في نجد - لما ناقش أحد الخرافيين قال له: أنتم تقولون بهذا القول أن ابن عبد الوهاب قاله، فأجاب بقول يبين لك أن أتباع الموحدين للتوحيد ليس تقليدا إنما هو عن دليل واقتناع فقال له باللهجة العامية: لو ظهر الشيخ محمد بن عبد الوهاب من قبره، وقال الذي قلته لكم غلط ارجعوا عنه نبذناه وراء ظهورنا. العبارة نُقلت هكذا في كتب العلماء بالعامية؛ يعني أنه لو قالوا: ظهر الشيخ محمد بن عبد الوهاب من قبره وقال ترى أنا أخطأت وما قلته لكم غلط ارجعوا عنه؟ ما رجعنا عنه لم؟ لأننا ما أخذنا بذلك لأجل قوله، ولا لقول شيخ الإسلام ابن تيمية، ولا لقول الإمام أحمد، ونحوهم من أهل العلم الذين نجلهم ونعظمهم التعظيم الشرعي؛ ولكن لأجل ظهور الدلائل الشرعية على هذه المسائل مسائل التوحيد والتوحيد لا يقبل فيه إلا الدليل؛ يعني أن يكون المرء معتقدا بالدليل.

الطائفة الثالثة العبّاد: الذين تعبدوا على جهالات، وهؤلاء يمثلهم أصحاب الطرق الصوفية وأصحاب الزهادة ونحو ذلك، إذا أنكرت عليهم ما هم فيه من البدع والضلالات والطرق المختلفة في هذا اليوم؛ بل وما قبله بأزمان احتجوا عليك بفهم وبصلاح من أنشأ الطرق، يحتج عليك بأن فلان هذا الذي يتبعه أو يقلده أن هذا كان صالحا وكان من حاله كذا ومن حاله كذا، يحتج على المنكر عليه تلك البدع والضلالات بقول المشايخ، بقول وفعل الآباء والأجداد، أنت تريد أن تسفه أفعال أبائك وجدك، تريد أن تأتي بطريقة ما عرفها الناس، أنت أفهم من أولئك أنت أعبد، هل أنت أجهد، ونحو ذلك من الأقوال التي محصلها الأخذ بدين الجاهلية الذي هو تقليد الآباء والأجداد حيث وصف الله جل وعلا قبيحهم بقوله:

﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف] يعني وجدنا على آباءنا على ملة ودين، ونحن على آثارهم لا يقبلون احتجاجا ولا برهانا وليس لهم على دينهم ذلك حجة ولا برهان، إذا أتيتهم بالدليل من الكتاب والسنة الذي يبطل أفعالهم يبطل بدعهم يبطل صوفياتهم يبطل زهدهم غير الشرعي، ونحو ذلك لن يقبلوا تلك الأدلة وأخذوا بآراء وأفهام من سبقهم من كبرائهم.

الطائفة الرابعة هم متعصبو المذاهب: فإن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يجتهدون في المسائل في فهم الأدلة، وكان التابعون ربما أخذ بعضهم بقول صحابي لأجل فهمه لدليله، وهكذا حتى ظهر الأئمة المتبوعون: الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت، والإمام مالك بن أنس الأصبحي إمام دار الهجرة، والإمام الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس، والإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني رحمهم الله تعالى وأجزل لهم المثوبة وجزاهم عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء، نثروا العلم وبينوه وأفتوا، وكان كل واحد منهم ينهى عن تقليده؛ يعني ينهى عن أن يؤخذ قوله كقلادة لا يُخرج عنها؛ بل كانوا يأمرون بأن نقف على ما وقفوا عليه، وأن يهتم أهل العلم بالاستدلال كما اهتموا به.

وكان كل واحد منهم يقول: إذا خالف قول رسول الله ﷺ فاضربوا بقولي عرض الحائط؛ يعني جانب الحائط وذلك لتعظيمهم الكتاب والسنة.

أحبهم أتباعهم، وأحبهم تلاميذهم، فتعصبوا لهم، فصار كل مذهب يتعصب لقول إمامه ولا يخرج عنه، إذا أتيت بالدليل بأن قولك وقول أصحابك خالفوا فيه الدليل، قالوا: لا، نحن نأخذ بقول إمامنا. لا بد أن يكون له رأي في هذا الدليل، لكن أنت متعبد لقول النبي ﷺ وفعله وقول الله تعالى وهو أجل وأعظم أم لقول الإمام؟ لاشك أننا مأمورون باتباع الكتاب والسنة، فإذا خالف قول أحد من العلماء الكتاب والسنة بظهور فإننا لا نتبع قول ذلك الإمام؛ بل نأخذ بالكتاب وبالسنة.

هذا الذي حصل وكثر في الأمة فتعقب كل طائفة كل أهل مذهب لمذهبه، حتى آل الأمر إلى أن الحنفي يقول: لا تجوز الصلاة خلف الشافعي، والشافعي يقول: من صلى خلف حنفيا أعاد صلاته، وحتى آل الأمر إلى أن يقول: بعض الحنفية المتعصبين: إن عيسى بن مريم عليه السلام إذا نزل فإنما يحكم الناس بالمذهب الحنفي. فالزم الناس في بعض الفئات في بعض البلاد ألزم الناس بأحد المذاهب؛ بمعنى لا يجوز لك أن تخرج على الكتاب الفلاني، هل يجوز أن تجتهد؟ يقول: لا يجوز لك أن تجتهد، فأغلقوا باب الاجتهاد أغلقوا باب الاجتهاد.

وكان أشد المذاهب تعصبا أصحاب الإمام أبي حنيفة المتأخرين، وأصحاب الإمام مالك المتأخرين، وأخصهم تعصبا الشافعية والحنابلة، ودرج هذا في الأتباع، إذا أتيت اليوم إلى بعض المسائل المخالفة عند كل طائفة واحتججت عليهم بالكتاب والسنة بالدليل قالوا: لا، هكذا نص عليه في كتابهم، ما فيه شك أننا نحترم كتب أهل العلم وأئمة المذاهب وأصحاب كل مذهب وكل أحد له أن يكون على أصول عالم من العلماء.

لكن لا يجوز لأحد أن يعلم دليلا من الكتاب والسنة؛ وهو أهل لأن ينظر فيه ويستدل ويعلم وجه الاستدلال، ويقول: لا أخذ به لأجل قول فلان.

قد اطلعت في بعض كتب تلك المذاهب أنه قال في مسألة: وقد نص إمامنا - هو من المذهب الحنفي - على أن الحكم كذا وكذا - قرأتها من نحو عشر سنين - وثبت في «صحيح مسلم» أن النبي ﷺ قال فذكر الحديث، وهذا معارض لقول إمامنا، فالله أعلم أيهما الصواب.

هذا النوع هو التعصب والتقليد الممقوت، هذا هو التعصب والتقليد الممقوت.

فيجب على العلماء وعلى طلبة العلم أن يتعلموا العلم ويحرصوا على مواقع الاستدلال، إذا فهموا المسائل وفهموا صورها.

وليس من التقليد المذموم أن يتعلم المرء منا على وفق أحد المذاهب نأخذ كتاباً من كتب مختصرات الحنابلة ونتعلم ما فيه؛ لأجل أن نفهم صور المسائل، ولأجل لو حصل لنا حادثة واحتجنا فيها إلى الحكم فإنك تتعبد بقول علماء أحسن من أن تجتهد رأيك وأنت لست بأهل للاجتهاد، وهذا واقع التفريط فيه من الجهتين.

إذن التقليد في المذاهب شره كان قبل هذا الوقت أخص؛ لكن قبل كان مستطيراً، وكان كل أحد يخالف إمام في بلد من البلدان التي فيها قول ذلك الإمام متبع يضرب بقوله ويعنف ويحتج عليه.

التقليد للمذاهب منه مذموم وهو الذي وصفت ومنه جائز محمود، وذلك الجائز له حالتان:

الحالة الأولى: أن يأخذ العامي أو من لا يستطيع النظر في الأدلة بقول الإمام؛ لأجل أنه عامي فيقلده لأجل عدم معرفته بالحجة، عامي لا يعرف إذا عُرِض عليه الدليل ما يعرف موقع الحجة فيه، فهذا يجوز له أن يقلد كما نص عليه أهل العلم، هذه الحالة الأولى.

الحالة الثانية: العالم يجوز له أن يقلد من هو عنده أعلم في حالات:

منها إذا لم يستتب له وجه حجة من الدليل، تعارضت عنده الأدلة، أو دليل ما فهمه، فكيف يفتي؟ يأخذ بالقول يقول هذا الإمام لأجل عدم فهمه بموقع الاحتجاج، ثقةً بذلك العالم يأخذ بقوله.

الحال الثانية: أن يضيق وقت العالم عن الاجتهاد، فإن ضاق وقته عن الاجتهاد جاز له التقليد؛ يعني أن يكون مثلاً في مسألة يحتاج أن يكون له فيها حكم، ما يستطيع أن ينظر فيها ولا أن يبحثها لأجل الحاجة الملحة يجوز له في ذلك الحال أن يقلد من هو أوثق وأعلم منه عنده أو يقلد قول عالم آخر ولو لم تستتب له الحجة.

وهذه الأمور نص عليها العلماء في كتب الأصول وفي الكتب التي اعتنت بذكر مسألة التقليد.

الطائفة الخامسة مقلدة الدعاة والدعوات: وهذا تقليد ظهر في هذا القرن بخصوصه، وذلك لما كثرت الدعوات المختلفة.

فإذا كان عند دعوة من الدعوات مخالفات للكتاب والسنة إما في أصولهم أو في منهج دعوتهم، وذهبت تحتج على أحد أفراد تلك الدعوات أو المقتنع بها بالدلائل التي تدل على بطلان ذلك المنهج أو تلك الطريقة جابهاً بأن هذا هو قول من فهم الدعوة، من أمضى كذا وكذا سنة في الدعوة، من هو أفهم منك، من يعرف المصالح والمفاسد ونحو ذلك، من جنس حجج المقلدين، وهذا نوع من التقليد في أهله وصف قريب مشابه لأهل الجهل؛ لأنه يجب على المرء أن يسمع ويطيع، قال جل وعلا: ﴿وَلَوْ

أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا [وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرُنَا] لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ ﴿[النساء: ٤٦]﴾، وقال جل وعلا في سورة النور: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ [النور: ٥١]، وقال جل وعلا: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ ﴿٦٥﴾ [النساء].

والأمر بطاعة الله وطاعة الرسول في كل أمر ويدخل في ذلك الدعوة.

فإذا كان كذلك كان واجبا على قيادات الدعاة وعلى أفرادهم أن يكونوا مستدلين في أمورهم بالأدلة الشرعية، وأن لا يقلدون وأن لا أن يسيروا على أمور ليس لهم عليها برهان ولا دليل وإنما يسرون فيها على جهة التقليد، هذا مذموم، وأهله يتعاملون بالمصالح تارة، وبأن من قالها يفهم وأعلم ونحو ذلك، من جنس الحجج الأولى، إذا كان قولهم أو فعلهم أو طريقته مخالفة للطريقة الشرعية أو لمذهب أهل السنة والجماعة، فهذا يُرد عليهم، وتبين لهم من الكتاب والسنة، فإذا استكبر منهم مستكبر ولزم التقليد كان مشابها لأوصاف أهل الجاهلية الذين أمرنا بالابتعاد عن سبيلهم.

من فروع ذلك التعصب لقول أحد من الكبراء، إما كبير في العلم، أو كبير في الدعوة، ونحو ذلك، فترى بعض المقلدين إذا أعجب بدعوة أو أعجب بعالم، ملك عليه لبه وفؤاده، فأصبح كل قول يقوله عنده أنه حق، وأصبح كل من يرد ذلك القول عنده أنه على باطل، وهذا من جراء التعصب، والتعصب أحد أسباب التقليد، التعصب أحد أسباب التقليد، والواجب أن تكون ولاية المؤمن -يعني محبته ونصرته- لله جل وعلا ولرسوله، وأن يكون قول من سوى رسول الله ﷺ من البشر معروضة على الكتاب والسنة.

فالتعصب المذموم بمعنى أن يكون المرء لا يقبل النقاش في قول فلان من الدعاة مثلا أو في فلان من أهل العلم، وأنه إذا قال قولا وقيل له: إن هذا القول الذي قاله فلان ليس بصحيح أجابك: أنت أفهم منه، هذا أمره كذا، وهذا أعلم، وأنت ماذا علمت، ونحو ذلك من الحجج القديمة.

والعلم كما هو معروف يهدي إليه الصغير كما أن الكبير يهدي إليه، وفي قصة الهدهد مع سليمان ما يبين ذلك، فإن الهدهد على ضعفه وقلة علمه، وضحالة بدنه، وقلة حيلته، أفهم سليمان علما وأخبره بعلم لم يكن عنده، وما استكبر سليمان عليه السلام، فإن الهدهد قال لسليمان عليه السلام: ﴿أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَاءٍ يَقِينٍ﴾ ﴿٢٢﴾ [النمل]، وهذا هو النبأ المستدل عليه الذي عليه البرهان الصحيح، فلما قال له ما قال، ماذا قال سليمان؟: ﴿قَالَ سَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ ﴿٢٧﴾ [النمل]، يعني سننظر في قولك؛ هل لديك برهان ودليل أم لا، وهذا هو الواجب أن لا يستنكف المرء أن يستفيد ممن هو أصغر منه أو ممن هو أكبر منه من باب أولى؛ بل يستفيد من الجميع لأنه ربما يكون عند الصغير علم ليس عند الكبير، فأولئك المتعصبية يستنكفون أن يردّ صغير على كبير، أو أن يذكر الدليل الصغير ولا يكون عند الكبير.

وهذا لاشك من عدم تعظيم العلم الشرعي، فإن المرء المخبت لله جل وعلا يكون فرحه بالعلم وبفهم نصوص الكتاب والسنة أعظم فرح، فلو جاءني ممن يصغرني بعشرين ثلاثين سنة أفرح به؛ لأنه

ليس قصد ذلك أن يكون متجبراً له جاه وله سمعة لا قصده أن يصل إلى الحق ليتعبد له الله جل وعلا. إذا كان هذا هو القصد سهل عليه أن يقبل من صغير أو كبير، فأولئك المتعصبة والمقلدة لهذا الصنف الخامس، وهم دعاة هذا العصر يجب عليهم أن يكونوا متحررين عن هذا الوصف من أوصاف التقليد.

وقد وقع في الجماعات في هذا الوقت في أنواع من البلاء من جراء أن يقلد المتأخر المتقدم ولا يصححون المسار، ولا يعتبرون بما كان عليه من قبل في أخطائهم ويصححونها، ويدعون إلى الله جل وعلا على بصيرة لهذا قال جل وعلا: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ [يوسف: ١٠٨]، والبصيرة هي العلم النافع؛ يعني الذي هو للقلب كالبصر للعين، فالعين العمياء لا تُخبر، كذلك القلب والمقلد ليس له بصيرة، فالعين المبصرة كالقلب الذي له بصيرة، فالبصيرة للقلب كالبصر للعين، ﴿أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ فلا بد من معرفة ذلك ومن المناصحة فيه بالطريقة الشرعية السليمة التي تورث اختلافاً ويُجنب معها الافتراق والاختلاف.

هذا ملخص ما يتعلق بهذه المسألة، وكل واحد من هذه الأصناف الخمسة واقع في هذه الأمة وذلك مشاهد، وفصلت لكم في مسألة التقليد وما يجوز منه من التقليد في الفروع الفقهية، فانتبه لهذه الأصول فإنها مهمة.

ربما طال الحديث نكتفي بهذا القدر في شرح هذه المسألة، ثم نجيب على بعض الأسئلة إن شاء الله تعالى.

[الأسئلة]

سؤال (١): هذا يقول: فهمت منكم في الدرس السابق أن من فعل الشرك يُطلق عليه لفظ المشرك تعييناً، ولكن لا يستباح ماله ودمه وعرضه، وإنما يعامل معاملة الكفار حتى تقام عليه الحجة الخاصة، فهل هذا هو المقصود من قولكم؟
الجواب: نعم هذا الكلام صحيح.

سؤال (٢): وما حكم العامي أو الذي لم يكن من طلاب العلم في معرفة الأدلة وتقليد مذهب معين؟
الجواب: أن العامي أو من لك يكن عالماً عنده آلة الاجتهاد والنظر يسأل من يثق به من أهل العلم، قال جل وعلا: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(١) وهذه الآية وإن كانت نازلة في الأمر بسؤال أهل الذكر ممن هم قبل النبي ﷺ؛ لكنها يُستدل بها على سؤال أهل الذكر مطلقاً في كل ما لم نعلم، فالذي يعمل في مسألة يحتاج فيها إلى فتوى ما يعمل فيها برأيه باجتهاده الذي ربما ندم في المستقبل لأنه لم يكن عن فهم لا للعربية ولا للأصول ولا لمعرفة صحيح الحديث من ضعيفة ولا لأوجه الاستدلال وإنما يسأل من أهل العلم، فإذا أفتاه لزمه ذلك.

سؤال (٣): هذا أيضاً مثل السؤال السابق أن بعض الطلبة بعد الصلاة يقرأ في بعض الكتب ويرجع

(١) النحل: ٤٣، الأنبياء: ٧.

بعض المسائل وهو لم تتم له آلة الاجتهاد؟

الجواب: الاجتهاد جزئي وكلي، يعني قد يكون الاجتهاد في مسألة من المسائل يسأل عنها أو هو يبحثها ويدقق فيها يكون مجتهدا في هذه المسألة هذا مجتهد؛ لكنه إن لم يكن من أهل الاجتهاد العام فليس له أن يجعل غيره تابعا له في ذلك، لأن هذا الاجتهاد ينجي، إذا اجتهد هو في مسألة وتتبع في المذهب وحرص عليها وعلم فيها بنفسه ينجي هذا بين يدي الله؛ لكنه ذكر ذلك لغيره وجعله يتبع قوله فهذا آثم فيه؛ لأنه ليس من أهل الاجتهاد وليس من أهل الطاعة لهذه الأمور.

طلاب العلم لا يسوغ أن يمضوا أوقاتهم الطويلة في معرفة الأقوال الكثيرة في المسألة، بعض هذه المسائل الفقهية فيها تسعة أقوال، عشرة أقوال، في مسألة أربعين قولاً ونحو ذلك، ما ينبغي لطالب العلم والمبتدئ أن يشغل بتلك الخلافات الطويلة، على طلب العلم على منهجه الصحيح منهجه الذي ذكرناه في أول الدروس لا بد أن يكون منهجه التأصيل خطوة خطوة، وبعد ذلك يستطيع بإذن الله أن يكون محصلا للعلم على ما ينبغي.

سؤال (٤): هذا سائل ما أحسن السؤال يقول: هل من التقليد قول: إن حديث الآحاد ظني الدلالة؟- ظني الدلالة من الذي يقول هذا الكلام- ولا يحتج به في الأحكام الاعتقادية حيث أنه ذكرت في بعض المناهج التعليمية؟

الجواب: ما أعلم أحدا يقول: إن حديث الآحاد ظني الدلالة؛ لأن الدلالة معناها ما يُستفاد من الدليل، وهذه لا تخص حديث الآحاد، قد تكون دلالتها غير قطعية، فهنا ظني الثبوت وظني الدلالة، وأظنه قصد ظني الثبوت، فحديث الآحاد يقول طائفة إنه ظني الثبوت؛ يعني لا تجزم أنه ثابت، وهذا صحيح يعني لا يكون قطعاً بثبوته، وإنما قطعي الثبوت هو المتواتر، ولكن هذا الظني من حيث الثبوت يفيد العلم، قد يكون العلم اليقيني وقد يكون ما دون ذلك، وهذا العلم يجب العمل به بدون تفريق. فإذا صح الحديث ولو سمي آحاداً يعني صح أو كان حسناً وجب العمل به، والعمل به إما باتباع ما جاء فيه في الأحكام يعني في الأمر والنهي، أو باعتقاد ما جاء فيه في أبواب الاعتقاد. حديث الآحاد يؤخذ به في العقيدة بلا شك، وهذا من مميزات أهل السنة عن غيرهم أنهم يأخذون بحديث الآحاد في الاعتقاد وفي الفقه دون تفريق.

أما المبتدعة يقولون: لا، حديث الآحاد نقبله في الأحكام العملية، أما الاعتقادية فلا نقبل فيها إلا ما كان قطعي الثبوت، وهذا قول باطل؛ لأن الأعراب كانوا يأتون إلى رسول الله ﷺ، ويسمعون منه الأحاديث التي فيها ذكر الصفات أو ذكر غيبات والقدر ونحو ذلك ويذهبون إلى أقوامهم يبلغونهم ما سمعوا فليزِم أولئك أن يعتقدوا ما نقله هذا الثقة لهم من كلام رسول الله ﷺ، وهذا هو حديث الآحاد، وكذلك في الأحكام العملية ظاهر أنه يُقبل حديث الآحاد ويُعمل به سواء كان الحديث صحيحاً أو كان حسناً.

سؤال (٥): هل يقال: إن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى شيخ الإسلام بدون تقييد، هل يوجد للإسلام شيخ؟

الجواب: شيخ الإسلام هذا لقب اصطلاحى، أطلق أول ما أطلق في أواخر القرن الثاني في الهجرة على قلة، ثم بعد ذلك صار من حاز أنواعا من العلوم والمعارف وكان مقتدئ به ليس في خاصة نفسه وإنما له أتباع وله أصحاب وكان له أنواع من العلوم يشارك فيها قلة له: شيخ الإسلام، وهو في مرتبة دون مرتبة الإمام، أعلى المراتب الإمام، ثم يليها شيخ الإسلام، وهذا ترتيب اصطلاحى. الصحابة رضوان الله عليهم ما نقول فيهم أنهم شيوخ الإسلام، وإنما ذكر هذا في بعض الأحاديث في وصف أبي بكر وعمر في شيء من التاريخ.

سؤال (٦): يسأل عن أحد المؤلفين اسمه جمال الفرقان؟

الجواب: لا أعرفه.

سؤال (٧): ما حكم رفع الصوت بالذكر بعد الصلاة؟

الجواب: الجهر بالذكر بعد الصلاة سنة كما روى البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن الجهر بالذكر بعد الصلاة المكتوبة وكان على عهد رسول الله ﷺ، وفي رواية أخرى قال: كنا لا نعرف انقضاء صلاة رسول الله ﷺ إلا بالتكبير. ولا يعرف انقضاءها إلا بالتكبير بدليل أنه يجهر به، ولهذا من السنة أن يجهر بذلك، وهذا هو الراجح.

الإمام الشافعي وجماعة يرون أن الجهر في عهد النبي ﷺ كان للتعليم ولم يكن لأنه سنة، وإنما كان يعلمهم الأذكار.

وهذا خلاف الأصل، فالأصل أن أفعال النبي ﷺ يقتدى به فيها، وكونها للتعليم ليس عليه دليل واضح يستدل به، وأيضا لو كان للتعليم الناس في كل زمان بحاجة إلى التعليم فيجهر بالذكر لكي يعلموا الصواب في ذلك.

مثلا أنا أصلي جنب واحد سمعته يقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد. يعني يحذف أحد لفظي (له) مثلا، وبعضهم يخطئ في لفظها مثلا ولا ينفع ذا الجد منك اليد أو بعضهم يقول لا ينفع الجد منك الجد مثلا، فإذا الجهر ولو كان للتعليم الناس يحتاجونه في كل وقت. إذا كان الذكر جماعياً فهو بدعة.

سؤال (٨): هذا سؤال جيد يقول: أخشى من الكلام في ذم التقليد أن يسبب مزيد تفلت من الشباب،

حيث أنهم يفرون من التقليد في مسائل الدعوة إلى الاستقلال بآرائهم، فما رأيكم؟

الجواب: هذا سؤال جيد، تنبيه طيب، جزاه الله خيرا، وهذا صحيح ينبغي أن ينبه عليه حيث فالواجب على الشاب أن لا يجعل عنده ثقة برأيه؛ بل يسأل أهل العلم خاصة مثل المسائل المشتبهة، يسأل أهل العلم الموثوقين الراسخين في العلم الذين عرفوا العلم وعرفوا غيره من هذه المسائل، يسألهم فإذا أجابوه يأخذ بكلامهم ويلتزم بقولهم.

أما أن يكون هو فهم شيء ويقع فيه الاجتهاد، هذا يحدث بليلة مثل ما حصل في بعض البلاد الإسلامية كما هو معروف، يأتي واحد ينتقد أصحابا له وهو يتبنى رأي فينشأ مع جماعة أخرى ونحو ذلك، هذا كله تفرق وتفرق عن دين الله والواجب أن يكون الناس تبعاً لعلمائهم يقولون بما قالوا، وإذا

أشكل عليهم شيء يسألونهم، هذا هو المنجي أما غيره فيقعون في النقص بقدر ما يفرطوا فيه من ذلك.
سؤال (٩): **هذا أيضا سؤال جيد يقول: ما رأي فضيلتكم في مدلول كلمة التعصب للسلفية اسما ومنهجاً، إذا كان ذلك تمييزاً لها عن الدعوات الأخرى وتمييزاً لها عن أهل البدع والشرك؟**

الجواب: أن السلفية -أنا ذكرتها لكم في العام الماضي في شرح فضل الإسلام- السلفية اسم لجماعة، واسم لمنهج، التعصب للمنهج بمعنى الأخذ به، منهج أهل السنة والجماعة والمنهج السلفي واعتقاد ذلك والمحبة فيه والبغض فيه، هذا واجب لأنه هو المنهج الحق، كما قال جل وعلا: ﴿وَالسَّيْقُوتَ الْأُولَى مِنَ الْمُهْجَرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ تَبَعُوهُمْ بِإِحْسَنٍ﴾ [التوبة: ١٠٠]، فأثنى على من جاء بعدهم بأنه متبع لسلف هذه الأمة وهم الصحابة، فإذا كان هذا من جهة المنهج -يعني العقيدة- فهذا متعين ولا بد منه.
القسم الثاني أن يكون يعنى بالسلفية جماعة معينة مثل ما هو في بعض البلاد الإسلامية، يقال: هذه الجماعة السلفية ونحو ذلك، فهذا التعصب لهذا الاسم الدال على الجماعة وليس تعصبا للمنهج، أو ليس حرصاً على المنهج وإنما لهذا الاسم فهذا من جنس التعصب للأسماء الأخر التي يحدثها الناس قد يكون مأذونا به وقد لا يكون.

مثلاً في بعض البلاد الإسلامية في الخليج مثلاً تجد أن فلانا يكون عقيدته سلفية ومنهجه سلفي؛ لكنه لا يقر الدخول في الجماعة، ويدخل في الجماعة المسماة الجماعة السلفية، من هم في داخل تلك الجماعة يعادونه ليش؟ لأنه ما انضم لها، ويقولون هذا خطر ربما نبزوه ببعض الألقاب كما هو معروف.
ليس واجبا عليه؛ بل قد يكون ليس مستحبا له أن يكون ملتزماً بفئة، إنما الذي يجب عليه أن يكون بالمنهج السلفي، أما أن تجعل هذه الأسماء يوالى ويعادى فيها لأجل الاسم، وهذا الاسم ليس اسماً دالاً على بدعة أو على فكر بدعي أو على فكر مخالف على منهج أهل السنة والجماعة، فهذا لاشك أن ذلك مما يحدث التفرق والتعصب المذموم.

أما أسماء الفرق والفئات التي هي في أسمائها مخالفة لمنهج أهل السنة والجماعة، فهذا ما فيه شك أنه يعادى عليه مثل الخوارج والمعتزلة والرافضة والصوفية ونحو ذلك.
أما الأسماء الأخر فلا يجوز أن يجعل أحد اسماً لا يعنى به الأسماء الواردة في الشرع في الكتاب والسنة ثم يجعل الناس يوالون ويعادون عليه يحبون فيه ويبغضون فيه، وهذا البلاء به عام.
والحمد لله في هذه البلاد الذين يلتزمون بالمنهج السلفي ليس عندهم مثل تلك الأمور التي ربما كانت في بلاد أخرى.

سؤال (١٠): **ما رأيك فيمن يقول: إن الشيخ محمد بن عبد الوهاب فيه نوع تقليد للمذهب وأنه ليس سلفي المنهج وإن كان سلفي الاعتقاد؟**

الجواب: هذا قول باطل ولا شك، ومن قال بمثل هذا الكلام لا يعرف الشيخ محمد بن عبد الوهاب ولا يعرف الدعوة بذلك، ما عرفها حق المعرفة، ربما اطلع على الكتب المشهورة ككتاب التوحيد وبعض الكتب وما درس دعوة الشيخ ولا رسائله ولا مؤلفاته.

مما وقع بينه وبين الفقهاء في وقته أنه يدعو إلى نبذ التقليد والتعصب للمذاهب، حتى إنه قال الشيخ

عبد الله بن عبد اللطيف الأحسائي في وقته قال له في رسالة مشهورة مهمة فيها أنواع من العلوم قال فيها والعبارة مشهورة: وأكثر ما في «الإقناع» و«المنتهى» مخالف لقول أحمد ونصه.

والشيخ محمد خرج عن المذهب في مسائل كثيرة جدا واتبع الدليل؛ بل إن تلامذته والاهتمام بالدليل في هذه البلاد إنما كان ثمرة من ثمرات دعوة الشيخ محمد ﷺ؛ لأنه كان في نجد ما عندهم إلا المذهب فلينظروا المؤلفات التي قبل الدعوة قارنوها تجدوا أنه قال فلان وقال فلان ليس فيها نوع استدلال، أما بعد الدعوة تجد أن المؤلفات كلها مشحونة بالأدلة سواء في الفقه أو في العقائد. هذه الكلمة إنما هي لمن لم يدرس الدعوة ولم يعرف حقيقتها.

سؤال (١١): هذا السؤال هو الأخير يقول: هناك بعض علماء الصوفية وشيوخهم يذكرون أسماء وصفات لله عز وجل ما أنزل الله بها من سلطان، ولم يسم بها نفسه أبدا ولم يسمه بها رسوله ﷺ إطلاقا، وإذا قيل لهم: من أين لكم هذه الأسماء يستدلون في ذلك بحديث النبي ﷺ «أو علمته أحدا من خلقك» ويقولون هذه أسماء علمها الله لمشايخنا وعلمائنا وهذا مشهور عندهم بالعلم اللدني، أرجو القيام بالرد عليهم بالتفصيل؟

الجواب: التفصيل ما يحتمله هذا المقام لأن هذه لها مقدمات ولها فروع وأدلة؛ لكن في قول الله تعالى: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف]، ﴿مِنْ لَدُنَّا﴾ يعني علم من الله جل وعلا، الصوفية يقولون بأنه يحصل لأوليائهم الخاصة منهم الكشف، والكشف عندهم يكون نتيجة رؤيا وتلقي للعلم، منه قول رابعة العدوية في شعرها المشهور تقول مخاطبة الله جل وعلا:

أحبك حبا حب الهوى وجبا أنك أهل لذاك
وأن الذي يحب الهوى فشغلي بذكرك عمن سواك
أما الذي أنت أهل له فكشفك لي الحجب حتى لأراك

تقول: (فتكشف لي الحجب) الحجب التي هي حجاب الله النور حتى يرى الله جل وعلا في هذه الدنيا عيانا، بل إن بعضهم يذكر نسا أنه رآه وكلمه وقال له.

وكان عبد القادر الجيلاني المعروف وهو ممن جعل أصحابه من بعده له طريقة تسمى القادرية، وهو أحد الحنابلة والصلحاء يمدحه عنده شيخ الإسلام وغيره، كان مرة عرض له شيطان فتصور بصورة وقال: أنا ربك. فظن أن عبد القادر سيضل مثل ما أضل ذلك الشيطان غيره، قال فتلا عليه آية الكرسي، يقول عبد القادر فتلوت عليه آية الكرسي فساخ. هذا من فقهه.

غيره منهم يأتي له الشيطان ويقول له: أنا ربك، ليحل له المحرمات، يحرم عليه الطيبات، ويطيعه على أنه الله جل وعلا هذا من جهة المفاصد.

من جهة تلقي الكلام صنف ابن عربي رسالة في الأحاديث الإلهية التي يرويها هو مباشرة عن جبريل أو عن الرب جل وعلا مباشرة، قال: قال الله تعالى، وهذا من فروعهم عندهم يعني تلقي هذا العلم إما بكشف علمي أو بكشف بصري، من فروعه أن يُعلم إما شفاهة وإما إلهاما -يعني يلقي في روع المكشوف له- أو يعلموا أشياء من العلم لا يعلمها غيره.

هذه الأشياء منها الأسماء والصفات التي ذكرها السائل.

والجواب أن الله جل جلاله سمى نفسه بأسماء ووصف نفسه بصفات في كتاب والسنة ووصفه بها رسوله ﷺ، والصحابة رضوان الله عليهم أكمل الناس في الولاية؛ يعني في محبة الله جل وعلا في ولايتهم لله وفي ولاية الله لهم، ومع ذلك لم يأت أن أحدا منهم زاد اسما من الأسماء أو وصفا من الصفات، فهذا دليل مبدئي قطعي على أن معنى قول النبي ﷺ: «اللهم غني أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحدا من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك» أن هناك من الأسماء ما ليس في القرآن، من الأسماء ما ليس في القرآن هذا ظاهر الدليل، وهذا صحيح فإن هناك في السنة أسماء لله جل وعلا سمى النبي ﷺ بها الله لأنها وحي من الله ليست في القرآن، فيكون الحديث «أو علمته أحدا من خلقك» يعني النبي ﷺ، فيكون المراد ما علمته سابقا أو ما ستعلمه للنبي ﷺ لاحقا، وقد يكون هناك أسماء علم بها النبي ﷺ بعضا ظهر وهناك أسماء لم تظهر يعني قد يكون هناك أسماء لله جل وعلا اكتفى بها عليه الصلاة والسلام بأن كانت له خصيصة له عليه الصلاة والسلام، قد يكون ذلك.

وهذا مما يقضي على ما أصله الصوفية، فيكون استدلالهم بهذا الحديث باطلا، وأيضا نقول: إن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين لم يزد واحدا منهم اسما على ما جاء في الكتاب والسنة، وإنما اكتفوا بما جاء في الكتاب والسنة، فهذا دليل قطعي فإذا كان هذا السائل يقول: إن أولئك قالوا: إنهم أكمل من الصحابة. فإنه يرد عليهم بأنه ليس أحدا أفضل من الصحابة، فإذا كان ذلك فإنه لا يخص علم بما هو دون في الفضل ويبخس من هو أفضل علما وإيمانا.

ولهذا فإن الصوفية الغلاة يذكرون أسماء وصفات وأحوال هي من وحي الشياطين وليست من عند الله جل وعلا، والعلم هو ما كان عن الله جل وعلا وعن رسوله ﷺ...

